mroftalp htehaB ni knil muideM

فتاوى الصيام

صامت أيام من رمضان وهي حائض فهل يصح صيامها ؟ | | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

هذه السائلة الكريمة تقول اجا رمضان ولي سبعة ايام في الدورة فصمت صيامي هل صيامي صحيح ام لا؟ ام يجب علي قضاء الثلاث ايام الاول من شهر رمضان؟ يبدو ان آآ هذه السبع ايام كان - 00:00:00

ثلاثة كان ثلاثة ايام منها في رمضان. يعني الان هي صامت وهي عليها الدورة اذا كانت اذا صارت عليها الدورة فصيامها باطل وهي اثمة بهذا الصيام ولا يجوز للمرأة المسلمة ان تصوم عليها العذر الشرعي. او عليها هذه هذا الدم الذي هو الذي عليها الذي هو الحيض - 00:00:14

اذا كانت المرأة حائض او نفساء لا يجوز لها ان تمسك عن ان تمسك عن الطعام والشراب. بل يجب عليها ان تنوي الفطر. يجب وجوبا وتأثم اذا تعبد الله بالصيام وهي وهي في حال العذر. اما اذا كانت آآ طهرت فالامر اذا طهرت فيجب عليها الصيام. والظاهر من سؤال السائلة - 00:00:35

انها انها صامت اياما وهي في حالة العذر. فعليها التوبة والاستغفار وعليها ان تقضي هذه الايام وجوبا. يجب ان تقضي مع التوبة والاستغفار من هذا الذنب. اذا كانت جاهلة عليها شيء اذا كانت لا تعذر من جهة جهلها. طيب. لكن يلزمها القضاء - 00:00:55